

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الدليل الإرشادي لطلبة كلية الحقوق

جامعة جرش / كلية الحقوق

عضو اتحاد الجامعات العربية

عضو اتحاد جامعات العالم الإسلامي

عضو اتحاد جامعات العالم الإسلامي والعربية

عضو اتحاد جامعات العالمية العالي

عضو رابطة المؤسسات العربية الخاصة للتعليم العالي

عضو الجمعية العلمية لكليات الحقوق العربية

1444 هجري / 2023 ميلادي



حضرة صاحب الجلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين حفظه الله ورعاه



المغفور له بإذن الله الملك الحسين بن طلال طيب الله ثراه



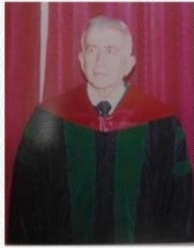
ولي العهد صاحب السمو الملكي الحسين بن عبد الله الثاني حفظه الله

رئيس جامعة جرش



الأستاذ الدكتور يوسف أبو العدوس

عمداء كلية الحقوق منذ التأسيس ولغاية الآن



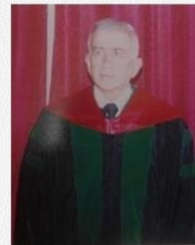
الأستاذ الدكتور هاني الحناينة
عميد كلية الحقوق 2000 - 2003 م



الدكتور أمين سلامة الحناينة
في أ. كلية الحقوق 1999 - 2000 م



الدكتور شريف السيد الدريش
في أ. كلية الحقوق 1997 - 1998 م



الأستاذ الدكتور هاني الحناينة
عميد كلية الحقوق 1998 - 1999 م



الدكتور مصطفى الحوامدة
في أ. كلية الحقوق 1993 - 1997 م



الأستاذ الدكتور هاني الحناينة
عميد كلية الحقوق 2014 - 2015 م



الدكتور فادي الدين الحناينة
في أ. كلية الحقوق 2011 - 2014 م



الدكتور أحمد الحوامدة
في أ. كلية الحقوق 2008 - 2013 م



الدكتور هاني الحناينة
في أ. كلية الحقوق 2007 - 2008 م



الدكتور هاني الحناينة
في أ. كلية الحقوق 2003 - 2007 م



الأستاذ الدكتور فادي الدين الحناينة
عميد كلية الحقوق 2022 - 2022 م



الأستاذ الدكتور فادي الدين الحناينة
عميد كلية الحقوق 2020 - 2022 م



الأستاذ الدكتور أحمد الحوامدة
عميد كلية الحقوق 2018 - 2020 م



الدكتور فادي الدين الحناينة
في أ. كلية الحقوق 2015 - 2018 م

كلمة عميد كلية الحقوق

عزيزي الطالب عزيزتي الطالبة،

يسر ويسعد عمادة كلية الحقوق أن تضع هذا الدليل الموجز بين يديكم وأتم تنضمون إلى الركب العلمي من أفواج الملتحقين بها، كما يسرها أن تهنئكم على اختياركم تخصص الحقوق (القانون) المميز وقبولكم به، وترحب بكم وأتم تبدؤون خطواتكم الواثقة على طريق الحق والعدالة وسيادة القانون.

ونرجو من الله عز وجلّ التوفيق لكم في رحاب كليتكم لتكون بوابة إلى الغد المشرق تحملون لواء العلم والحق والعدالة وسيادة القانون من أجل خدمة وطنكم وأمتكم، وتدعوكم إلى الاستفادة من الإمكانيات المتاحة من أجل تحقيق أهدافكم، والتعاون مع الزملاء والأساتذة والعاملين بروح الفريق الواحد.

وفقكم الله جميعاً

عميد كلية الحقوق

رؤية ورسالة وقيم غايات كلية الحقوق

<u>Vision:</u> Leadership and excellence in the field of legal studies in accordance with local, regional and international quality standards.	<u>الرؤية:</u> الريادة والتميز في مجال الدراسات القانونية وفقاً لمعايير الجودة المحلية والإقليمية والدولية.
The faculty of law aspires to enhance the legal knowledge of the theoretical knowledge and practical skills for its students in accordance with the needs of the labor market, applied scientific research and sustainable development of society.	<u>الرسالة:</u> تتطلع كلية الحقوق إلى تعزيز المعرفة القانونية بالمهارات النظرية والعملية لخرجي الكلية وبما يلبي احتياجات سوق العمل والبحث العلمي التطبيقي والتنمية المستدامة للمجتمع.
<u>Values:</u> The objectives of the faculty of law are based on a number of ethical standards and values derived from the values of the Arab-Muslim society and are committed to them, including: 1) transparency, integrity and accountability. 2) Justice and equality. 3) Excellence and creativity. 4) Sense of belonging and loyalty. 5) Quality and continuous improvement.	<u>القيم الجوهرية:</u> تقوم أهداف كلية الحقوق على جملة من المعايير والقيم الأخلاقية المستمدة من قيم المجتمع العربي المسلم السامية وتعمل على الالتزام بها، ومنها: 1- الشفافية والنزاهة والمساءلة. 2- العدل والمساواة. 3- التميز والإبداع. 4- الانتماء والولاء. 5- الجودة والتحسين المستمر.
<u>College Goals:</u> The goals of the college are distributed among the axes of work and the parties of work in the College of Law: 1- Development of faculty members in accordance with international standards. 2- Updating and diversifying programs. 3- Raising the efficiency of the college's workers. 4- Raise the level and increase of students. 5- Development of college facilities and recognition of their efficiency. 6- Development of quality procedures in the college with the aim of improving the curriculum. 7- Encouraging the individual and social work in society.	<u>غايات الكلية:</u> تتوزع غايات الكلية على محاور العمل وأطراف العمل في كلية الحقوق: 1- تطوير أداء أعضاء هيئة التدريس وفقاً للمعايير العالمية. 2- تحديث البرامج وتنويعها وتحديث الخطط. 3- رفع كفاءة العاملين في الكلية. 4- رفع سوية الطلبة وزيادة درجة التنافسية لهم. 5- تطوير مرافق الكلية وتحديثها وزيادة كفاءتها. 6- تطوير إجراءات ضمان الجودة في الكلية بهدف التحسين المستمر لعملياتها. 7- تشجيع المبادرات الفردية والعمل الاجتماعي وخدمة المجتمع. 8- تعزيز البحث العلمي وتطوير المعرفة.

كلية الحقوق في سطور

تأسست كلية الحقوق عام 1993م وواكبت الكلية نشأة الجامعة وتطورها لتساهم في تقديم تعليم قانوني عالي الجودة يركز على النوعية والمواءمة بين الأصالة والمعاصرة ويعطي للبعد العملي في تطبيق العلم القانوني أهمية خاصة، وتطرح الكلية برنامجي البكالوريوس والماجستير في القانون، وتضم نخبة من أعضاء هيئة التدريس تخرجوا من جامعات أجنبية وعربية ومحلية وتتنوع لديهم الخبرات العلمية والعملية، مما أضفى تنوعاً أثري العملية التدريسية وتنوعاً في الخبرات لدى الطلبة الذين تخرجوا من الكلية ويشغلون الآن مناصب ومراكز مرموقة في الأجهزة القضائية والعمل القانوني والمحاماة بشكل خاص.

لذا كانت كلية الحقوق حريصة كل الحرص على مراجعة خططها وتحديثها بما يواكب أحدث التوجهات ومعايير الجودة والاعتماد لمؤسسات التعليم العالي، وتحرص على تحديث المراجع القانونية باستمرار وتنويع وسائل الحصول على المعرفة القانونية ومنها الوسائل الإلكترونية من خلال الاشتراك في البرامج الإلكترونية المتخصصة في المجال القانوني، والاشتراك في قواعد البيانات المتخصصة والدوريات القانونية باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية لتمكين الطالب وأعضاء هيئة التدريس من التوسع في عملية البحث العلمي، وتضم الكلية قاعات تدريس مزودة بوسائل تسهل العملية التعليمية كالألواح الذكية وأجهزة العرض الإلكترونية وتضم الكلية قاعة المحاكمات الصورية (مرافعات) مزودة بوسائل العرض للصوت والصورة وتستخدم للتطبيقات العملية ومناقشة الرسائل الجامعية.

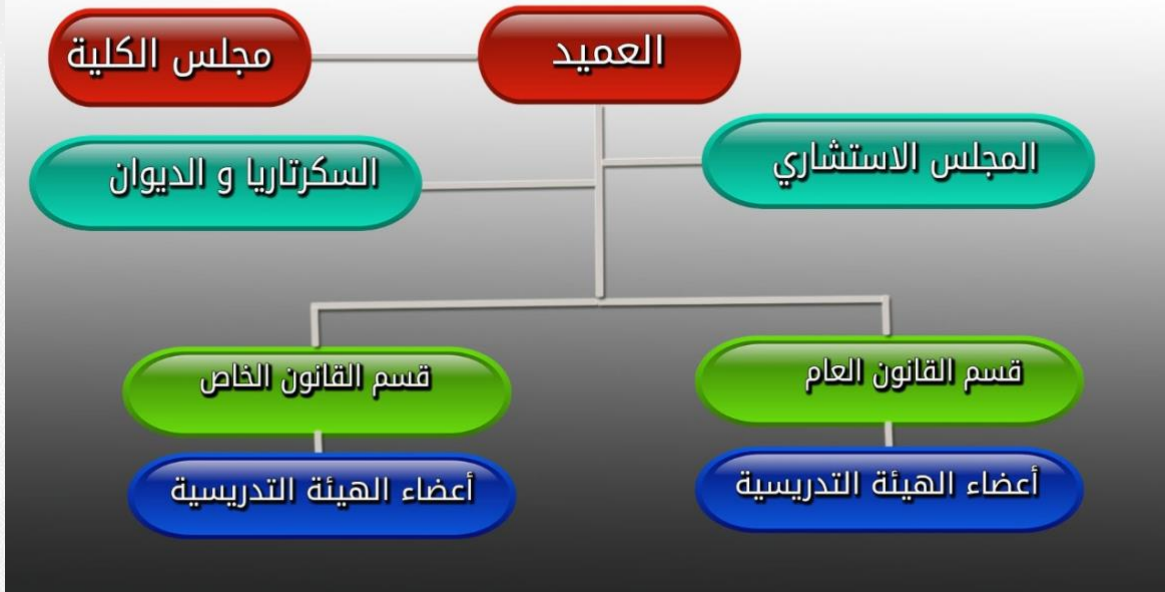
كما تحرص الكلية على التواصل مع المجتمع المحلي من خلال تقديم الخبرة والمشورة والتدريب، ويعتبر المؤتمر العلمي السنوي الذي تعقده كلية الحقوق من أهم الأنشطة التي من خلالها يتم التواصل مع الكليات الأخرى خارج الأردن وداخله ويخصص لموضوع ذو اهتمام عالمي ويأخذ المؤتمر صفته الدولية من خلال الاشتراك الواسع لباحثين من داخل الأردن ومن خارجه في مناسبة علمية تشهد نشاطاً وتبادلاً للخبرات والإسهام في طرح الحلول للقضايا المثيرة للرأي العام وذات الاهتمام العالمي والمحلي.

رؤية ورسالة وقيم غايات كلية الحقوق

<u>Vision:</u> Leadership and excellence in the field of legal studies in accordance with local, regional and international quality standards.	<u>الرؤية:</u> الريادة والتميز في مجال الدراسات القانونية وفقاً لمعايير الجودة المحلية والإقليمية والدولية.
The faculty of law aspires to enhance the legal knowledge of the theoretical knowledge and practical skills for its students in accordance with the needs of the labor market, applied scientific research and sustainable development of society.	<u>الرسالة:</u> تتطلع كلية الحقوق إلى تعزيز المعرفة القانونية بالمهارات النظرية والعملية لخريجي الكلية وبما يلبي احتياجات سوق العمل والبحث العلمي التطبيقي والتنمية المستدامة للمجتمع.
<u>Values:</u> The objectives of the faculty of law are based on a number of ethical standards and values derived from the values of the Arab-Muslim society and are committed to them, including: 6) transparency, integrity and accountability. 7) Justice and equality. 8) Excellence and creativity. 9) Sense of belonging and loyalty. 10) Quality and continuous improvement.	<u>القيم الجوهرية:</u> تقوم أهداف كلية الحقوق على جملة من المعايير والقيم الأخلاقية المستمدة من قيم المجتمع العربي المسلم السامية وتعمل على الالتزام بها، ومنها: 6- الشفافية والنزاهة والمساءلة. 7- العدل والمساواة. 8- التميز والإبداع. 9- الانتماء والولاء. 10- الجودة والتحسين المستمر.
<u>College Goals:</u> The goals of the college are distributed among the axes of work and the parties of work in the College of Law: 9- Development of faculty members in accordance with international standards. 10- Updating and diversifying programs. 11- Raising the efficiency of the college's workers. 12- Raise the level and increase of students. 13- Development of college facilities and recognition of their efficiency. 14- Development of quality procedures in the college with the aim of improving the curriculum. 15- Encouraging the individual and social work in society. 16- Development of research, development and knowledge.	<u>غايات الكلية:</u> تتوزع غايات الكلية على محاور العمل وأطراف العمل في كلية الحقوق: 9- تطوير أداء أعضاء هيئة التدريس وفقاً للمعايير العالمية. 10- تحديث البرامج وتنويعها وتجديد الخطط. 11- رفع كفاءة العاملين في الكلية. 12- رفع سوية الطلبة وزيادة درجة التنافسية لهم. 13- تطوير مرافق الكلية وتحديثها وزيادة كفاءتها. 14- تطوير إجراءات ضمان الجودة في الكلية بهدف التحسين المستمر لعملياتها. 15- تشجيع المبادرات الفردية والعمل الاجتماعي وخدمة المجتمع. 16- تعزيز البحث العلمي وتطوير المعرفة.



الهيكل التنظيمي لكلية الحقوق



البرامج التي تطرحها الكلية

1. برنامج درجة البكالوريوس في الحقوق.
 2. برنامج دراسات عليا (درجة الماجستير في القانون).
 3. برنامج دراسات عليا (ماجستير في التحكيم التجاري الدولي)
- وتعمل حالياً على طرح دبلوم تأهيلي للمستشار القانوني في القريب العاجل إن شاء الله.

أولاً برنامج درجة البكالوريوس في كلية الحقوق



1. نظام الدراسة:

تعتمد الكلية نظام الساعات المعتمدة بواقع (141) ساعة معتمدة ويعطى لكل مساق عدداً معيناً من الساعات موزعة على ستة عشر أسبوعاً في الفصلين الأول والثاني وثمانية أسابيع في الفصل الصيفي (الفصل الصيفي اختياري للطلاب) ويعتبر الحضور في المحاضرات شرطاً للنجاح وبما لا يقل عن 85% من عدد الساعات لكل مادة ولا يسمح بغياب أكثر من 15% من عدد الساعات مما كان سبب الغياب عنها باستثناء المشاركة في نشاطات الجامعة فتصل النسبة إلى 20% فقط، ولغة التدريس في الكلية هي اللغة العربية.

2. أهداف البرنامج:

- تطوير أداء أعضاء هيئة التدريس وفقاً للمعايير العالمية.
- تحديث البرامج وتنويعها وتجديد الخطط.
- رفع كفاءة العاملين في الكلية.
- رفع سوية الطلبة وزيادة درجة التنافسية لهم.
- تطوير مرافق الكلية وتحديثها وزيادة كفاءتها.

3. مخرجات التعلم للبرنامج (MK= Main Knowledge, MS= Main Skills, MC= Main Competences)

المعارف الرئيسة	
MK1	القانون العام بكافة فروع وموضوعاته
MK2	القانون الخاص وكافة فروع وموضوعاته
MK3	مواد مساندة ومعارف عامة ومهارات مكملات لمواد البرنامج
المهارات الأساسية	
MS1	دراسة الاحكام القانونية والتعامل معها شرحاً وتحليلاً ومناقشة وتطبيق المهارات الأساسية في علوم القانون.
MS2	دراسة التطبيقات العملية للمحاكم ومعرفة توجهات القضاء نحو مبادئ معينة في تطبيق النصوص القانونية وتعزيز القدرة العملية والمهارات المطلوبة لمهنة القانون.
MS3	التعرف على أبرز النظريات الفقهية ومصادر البحث العلمي القانوني والأفكار الحديثة في علم القانون بما يخدم البحث العلمي وتدريب الطلبة على أساليب البحث القانوني.
الكفايات العامة	
MC1	القانون الدستوري والنظم السياسية
MC2	القانون الجنائي
MC3	القانون الإداري والمالي
MC4	القانون المدني

4. الخطة الدراسية:

الخطة الدراسية لتخصص الحقوق (برنامج البكالوريوس) رقم (2022/2021) نظام الدراسة / برنامج هجين

نظ التدریس	النسبة المئوية من ساعات الخطة الدراسية / العدد	النموذج المستخدم (متزامن : غير متزامن)
مواد التعلم الإلكتروني الكامل (عن بعد)	20% حد أقصى / العدد 27 ساعة معتمدة	1:1 (لشعب ح،ث) أو 1:1 (لشعب ن،ر)
مواد التعلم المدمج	60% حد أقصى / العدد 87 ساعة معتمدة	1:1 (لشعب ح،ث) أو 1:1 (لشعب ن،ر)
مواد التعلم الوجاهي	20% حد أدنى / العدد 27 ساعة معتمدة	0:3 لجميع الشعب

نظ التدریس		رقم المادة	اسم المادة	ساعة معقدة	ساعة نظري	ساعة عملي	المتطلب السابق	استرشاد	
نظم الالكتروني	نظم مدمج							نظم وجاهي	الفصل الدراسي
1. متطلبات الجامعة (27) ساعة									
1.1 متطلبات جامعة اجبارية (18) ساعة									
•		0000101	العلوم العسكرية	3	3	0		1	1
•		0000113	التربية الوطنية	3	3	0		2	1
•		0000000	مهارات حياتية	1	1	0		1	2
•		0000110	مهارات اتصال باللغة العربية (1)	3	3	0	اللغة العربية / الاستدراكي	1	1
•		0000112	مهارات اتصال باللغة الإنجليزية (1)	3	3	0	اللغة الإنجليزية / الاستدراكي	2	1
•		0000120	الثقافة الإسلامية	3	3	0		1	2
•		0000000	الريادة والابتكار	1	1	0		2	2
•		0000000	القيادة والمسؤولية المجتمعية	1	1	0		1	2
•		0000000	العمل التطوعي	0	0	0		1	3
2.1 متطلبات جامعة اختيارية (12) ساعة									
•		0000138	التغير المناخي وسياسة الاستدامة	3	3	0		1	1
•		0000000	التنمية والبيئة	3	3	0		1	2
•		0000000	الثقافة الرقمية	3	3	0	مهارات حاسوب / استدراكي	2	1
•		0000122	حقوق الانسان	3	3	0		2	2
•		0000116	الكتابة والتعبير	3	3	0		1	1
•		0000142	مدخل في الحاسوب والانترنت	3	3	0		1	2

نظم التدريس			رقم المادة	اسم المادة	ساعة معتمدة	ساعة نظري	ساعة عملي	المتطلب السابق	استرشاد	
نظم الكتروني	نظم مدمج	نظم وجهي							السنة الدراسي	الفصل الدراسي
2. متطلبات الكلية (21) ساعة										
		*	501109	المدخل إلى علم القانون	3	3			1	1
	*		501120	مبادئ القانون التجاري	3	3		501109	2	1
	*		501130	القانون الدولي العام (1)	3	3			2	1

1	1			3	3	القانون الدستوري والنظم السياسية	501150	*		
1	2	501109		3	3	القانون الإداري	501265	*		
1	2	501109		3	3	قانون العقوبات /القسم العام	501140	*		
1	1			3	3	المالية العامة والتشريع الضريبي	501270	*		

استرشاد	المطلب السابق		ساعة عملي	ساعة نظري	ساعة معتمدة	اسم المادة	رقم المادة	نمط التدريس				
								تعلم رقمي	تعلم مدمج	تعلم الكتروني		
السنة الدراسية	الفصل الدراسي											
3. متطلبات عائلة التخصص (69) ساعة												
1	2	501109		3	3	القانون المدني/ مصادر الالتزام	501210	*				
2	2	501120		3	3	القانون التجاري/ شركات	501222	*				
2	1	501210		3	3	قانون المدني /أحكام الالتزام	501211	*				
2	2	501130		3	3	المنظمات الولية	501232		*			
3	1	501210		3	3	القانون المدني/ العقود المساة	501312		*			
1	2	501150		3	3	الدستور الأردني	501251		*			
2	2	501140		3	3	قانون العقوبات /جرائم واقعة على الأشخاص	501241	*				
3	2	501140		3	3	قانون العقوبات / جرائم واقعة على الأموال	501342		*			
3	2	501120		3	3	القانون التجاري /الأوراق التجارية والعمليات المصرفية	501322		*			
4	1	501211		3	3	قانون البنات	501405	*				
4	2	501211		3	3	قانون التنفيذ القضائي	501407		*			
3	2	501312		3	3	الملكية العقارية	501367		*			
3	2	501312		3	3	أصول المحاكمات المدنية	501380	*				
2	1	501130		3	3	القانون الولي العام (2)	501131		*			
2	1	501210		3	3	التشريعات الاجتماعية	501267		*			
3	1	501109		3	3	الصياغة القانونية وتحليل النصوص وتفسيرها	501340		*			
4	2	501342		3	3	أصول المحاكمات الجزائية	501481	*				
4	1	501265		3	3	تشريعات الإدارة الالكترونية	501464		*			
4	2	501265		3	3	القضاء الإداري	501462	*				
3	2	501140		3	3	جرائم تكنولوجيا المعلومات	501343		*			
4	2	501211		3	3	قانون التجارة الالكترونية	501486		*			
3	2	90 ساعة		3	3	العيادة القانونية	501309		*			
4	1	501312		3	3	القانون الولي الخاص	501414		*			

3

استرشاد		المطلب السابق	ساعة عملي	ساعة نظري	ساعة معتمدة	اسم المادة	رقم المادة	نمط التدريس		
السنة الدراسية	الفصل الدراسي							تعلم رقمي	تعلم مدمج	تعلم الكتروني
4. متطلبات التخصص () ساعة										
1.4 متطلبات التخصص الاختيارية (9) ساعة										
3	1	501120		3	3	الملكية الفكرية	501327		*	
3	1	501312		3	3	عقود التأمين	501326		*	
2	2	501130		3	3	حقوق الإنسان في القانون الدولي	501133		*	

3	2	501120		3	3	القانون البحري	501323	*	
3	2	501210		3	3	الوسائل البديلة لتسوية النزاعات	501313	*	
3	2	501120		3	3	القانون الجوي	501324	*	
3	1	501265		3	3	قانون الإدارة المحلية	501363	*	
3	1	501130		3	3	القانون الولي الإنساني	501233	*	
3	1	501140		3	3	جرائم امن الدولة	501317	*	
3	1	501140		3	3	قانون الاحداث	501320	*	
2	2			3	3	علم الاجرام والعقاب	501243	*	
3	2			3	3	الطب الشرعي	501244	*	
3	2			3	3	أصول الفقه 1	403255	*	
2	2			3	3	مبادئ في الاقتصاد	206101	*	
3	2	501109		3	3	التشريعات البيئية	501436	*	
3	1	501120		3	3	تشريعات الاستثمار	501328	*	
3	2	501130		3	3	القضاء الولي	501330	*	
3	1	501120		3	3	قانون الاعسار	501332	*	
3	2	501120		3	3	قانون التجارة الدولية	501322	*	
2.4 متطلبات التخصص المساندة (15) ساعة									
3	1			3	3	الأحوال الشخصية (1)	403353	*	
4	1	401353		3	3	الأحوال الشخصية (2)	403454	*	
4	1	501481		3	3	تطبيقات قضائية / قسم عام	501485	*	
4	2	501380		3	3	تطبيقات قضائية / قسم خاص	501484	*	
3	2	90 ساعة		3	3	مناهج البحث القانوني وأخلاقيات المهن القانونية	501360	*	

(نهاية الخطة الدراسية لطلبة التخصص)

المواد التي يدرسها التخصص لطلبة التخصصات الأخرى (متطلبات جامعة، متطلبات كلية، متطلبات عائلة تخصص، متطلبات مساندة)

نوع المتطلب والجهة المستفيدة	ساعة عمل	ساعة فني	ساعة معتمدة	اسم المادة	رقم المادة	نمط التدريس		
						قلم الكتروني	قلم مدمج	قلم ورجلي
متطلب اجباري كلية / الشريعة		3	3	مدخل الى علم القانون	501109	*		
متطلب اجباري كلية / الاعمال		3	3	مبادئ القانون التجاري	501120		*	

5. ملاحظات عامة:

- لا يجوز للطالب أن يسجل مادة ما لم يكن قد أنهى بنجاح المتطلب السابق لها أو أن يكون قد حصل على الموافقة الخطية المسبقة من عميد الكلية، وفي حالة مخالفة ذلك يغلى تسجيله وعلاماته في تلك المادة.
- الحد الأعلى لمدة الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس في جميع الأقسام لكليات الجامعة هو (7) سنوات، والدراسات المسائية (10) سنوات.
- السنة الدراسية فصلان دراسيان إجباريان مدة كل منهما ستة عشر أسبوعاً تشمل فترة الامتحانات وفصل صيفي اختياري مدته ثمانية أسابيع تشمل فترة الامتحانات.
- يجري تقويم الساعة المعتمدة للمادة على أساس أن المحاضرة الأسبوعية أو الندوة لمدة ساعة وعلى مدة ستة عشر أسبوعاً هي ساعة معتمدة واحدة، أما ساعات المختبرات والتطبيق العملي فيجري تقويمها لكل مادة على حدة، على أن تحسب الساعة المعتمدة الواحدة بساعتي مختبر أو ساعتين تطبيقيتين على الأقل.

6. الخطة الاسترشادية لمرحلة البكالوريوس (تتكون الخطة من 141 ساعة معتمدة) موزعة على فصول الدراسة

السنة الأولى / الفصل الأول			
رقم المادة	اسم المادة	الساعات	المتطلب السابق
501109	المدخل الى علم القانون	3	-----
50130	القانون الدولي العام	3	-----
501150	القانون الدستوري والنظم السياسية	3	-----
501270	المالية العامة والتشريع الضريبي	3	-----
	مادة اختياري		
السنة الأولى / الفصل الثاني			
501120	مبادئ القانون التجاري	3	501109
501265	القانون الإداري	3	501109
501140	قانون العقوبات / القسم العام	3	501109
501210	القانون المدني / مصادر الالتزام	3	501109
	مادة اختياري		
السنة الثانية / الفصل الأول			
501211	القانون المدني / احكام الالتزام	3	501210
501222	القانون التجاري / شركات	3	501120
501251	الدستور الأردني	3	501150
501131	القانون الدولي العام 2	3	501130
	مادة اختياري		
السنة الثانية / الفصل الثاني			
501241	قانون العقوبات / جرائم واقعة على الأشخاص	3	501140
501267	التشريعات الاجتماعية	3	501210
501232	المنظمات الدولية	3	501130
501312	القانون المدني / العقود المسماة	3	501210
	مادة اختياري		
السنة الثالثة / الفصل الأول			
501360	مناهج البحث العلمي واخلاقيات المهن القانونية	3	-----
501342	قانون العقوبات / جرائم واقعة على الأموال	3	501140
501322	القانون التجاري / الأوراق التجارية والعمليات المصرفية	3	501120
501367	الملكية العقارية	3	501312
403353	الأحوال الشخصية 1	3	-----
	مادة اختياري		
السنة الثالثة / الفصل الثاني			
501340	الصياغة القانونية وتحليل النصوص وتفسيرها	3	501109
501309	العيادة القانونية	3	-----
501343	جرائم تكنولوجيا المعلومات	3	501140
501380	أصول المحاكمات المدنية	3	501312
403454	الأحوال الشخصية 2	3	403353
	مادة اختياري		
السنة الرابعة / الفصل الأول			
501481	أصول المحاكمات الجزائية	3	501342
501405	قانون البينات	3	501211
501464	تشريعات الإدارة الالكترونية	3	501265
501486	قانون التجارة الالكترونية	3	501211
50485	تطبيقات قضائية / قسم عام	3	50481

مادة اختياري			
السنة الرابعة / الفصل الثاني			
501407	قانون التنفيذ القضائي	3	501211
501462	القضاء الإداري	3	501265
501414	القانون الدولي الخاص	3	501312
501484	تطبيقات قضائية / قسم خاص	3	501380
مادة اختياري			

ثانياً

برنامج درجة الماجستير الدراسات العليا في القانون والتحكيم التجاري الدولي



1. مسار برنامج الماجستير:

يتكون برنامج ماجستير القانون من مسارين، مسار الرسالة ومسار الشامل. وتكون لغة التدريس هي اللغة العربية ويشترط الانتظام والحضور في المحاضرات والمشاركة في حلقات البحث كشرط للنجاح بما لا يقل عن 75% من عدد الساعات، كما يشترط للنجاح في المادة الحصول على علامة لا تقل عن 70% في جميع المواد وبمعدل تراكمي لا يقل عن 76%.

أ. مسار الرسالة ويتكون من:

- متطلبات إجبارية بواقع (15) ساعة.
- متطلبات اختيارية بواقع (9) ساعات.
- الرسالة بواقع (9) ساعات.

ب. مسار الشامل ويتكون من:

- متطلبات إجبارية بواقع (24) ساعة.
- متطلبات اختيارية بواقع (9) ساعات.
- اجتياز الامتحان الشامل.

2. الرسوم الجامعية لبرنامج الماجستير:

- رسم الساعة المعتمدة لبرنامج الماجستير (100) دينار أردني.
- يدفع الطالب (210) دنائير رسوما فصلية للطالب المسجل في كل فصل دراسي، ويدفع (145) ديناراً للفصل الصيفي.
- تأمينات مستردة (60) ديناراً.
- طلب التحاق (20) ديناراً.

3. شروط القبول في برنامج الماجستير:

تلتزم الكلية بقبول طلبة الدراسات العليا حسب توجيهها من مجلس التعليم العالي:

- أن يكون معدل المؤهل العلمي السابق (البكالوريوس) كحد أدنى جيد أو ما يعادله من جامعة معترف بها لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الأردني، وأن تكون دراسته في مرحلة البكالوريوس بالانتظام.
- يجوز قبول الطلبة الحاصلين على تقدير (مقبول) شريطة أن يدرس (3) مواد من مواد الماجستير يحددها قسمه وذلك في الفصل الأول من التحاقه، ويجب نجاحه بتلك المواد بمعدل لا يقل عن (70%) لكل مادة ومعدل تراكمي لا يقل عن (75%). وتحسب له تلك المواد في حال نجاحه ضمن مواد خطته، وإذا رسب يفصل من البرنامج. يجب اجتياز المواد التي يحددها القسم من مواد الماجستير للطالب الذي يكون تقديره مقبول خلال الفصل الأول من الالتحاق.
- يشترط للقبول اجتياز الامتحان المكافئ للغة الانجليزية (البرنامج التأهيلي) أو التوفل أو ايلتس IELTS من داخل الأردن بديل عن (الامتحان الوطني) بعلامة 50% للتخصصات الإنسانية وفي حال عدم اجتياز المطلوب عليه دراسة مادتين (انجليزي 1 وانجليزي 2 لطلبة الماجستير) في فصل قبوله وشرط النجاح بالمادتين وفق العلامة المطلوبة أعلاه وغير ذلك يلغى قبوله، مدة صلاحية التوفل أو أيلتس سنتان من تاريخ صدوره.
- ملاحظة: اجتياز الامتحان المكافئ للغة الانجليزية (البرنامج التأهيلي) يجب أن يتم خلال السنة الأولى من الالتحاق للمقبولين في البرنامج، اعتباراً من الفصل الأول 2017 كتاب من وزارة التعليم العالي رقم م/ع 1114 تاريخ 2018/1/29م.
- يعفى الطلبة المكفوفون والطلبة الصم والبكم من شرط الحصول على الامتحان المكافئ للغة الانجليزية أو التوفل شريطة إحضار تقرير طبي من مستشفى الجامعة الأردنية بحالة الطالب.

4. إجراءات التسجيل والالتحاق ببرنامج الماجستير:

- يقوم الطالب بتقديم طلب قبول لقسم الدراسات العليا في دائرة القبول والتسجيل في الجامعة مرفقاً معه الوثائق الآتية: كشف علامات ومصدقة البكالوريوس مصدقة حسب الأصول، صورة مصدقة عن كشف الثانوية العامة، شهادة ميلاد وصورة عن جواز السفر، صورة شخصية عدد(3)، إحضار البطاقة الأمنية (للجنسية السوريين) على أن تكون جميع الوثائق المطلوبة مصدقة حسب الأصول.
- إحضار عدم ممانعة من التحاق الطالب بالدراسة من السفارة التي يتبع لها الطالب غير الأردني.
- إحضار وثيقة اعتراف من بلد الطالب بالجامعة التي تخرج فيها.
- يقوم قسم الدراسات العليا في الكلية ومجلس قسم الدراسات العليا في عادة البحث العلمي بالموافقة على قبول الطالب إذا كان مستوفياً لشروط القبول.
- تتم مراجعة دائرة القبول والتسجيل والدائرة المالية لإتمام إجراءات القبول والتسجيل.
- يقوم الطالب المقبول بمراجعة عمادة شؤون الطلبة في الجامعة لإصدار الهوية الجامعية.
- تقوم الجامعة بتأمين تأشيرة الدخول للطلبة الوافدين وإتمام إجراءات الإقامة.

5. الوثائق المطلوبة في برنامج ماجستير:

- كشف علامات ومصدقته (بكالوريوس) مصدق من وزارة التعليم العالي الأردني.
- صورة عن شهادة الثانوية العامة.
- صورة مصدقة عن الهوية الشخصية.
- صورة عن جواز السفر لغير الأردنيين.
- صورة شخصية عدد(3).
- كشف علامات للطلبة المنقولين من جامعات أخرى مصدق من وزارة التعليم العالي الأردني.
- إحضار البطاقة الأمنية للطلبة السوريين فقط.
- نتيجة الامتحان الوطني أو المكافئ للغة الإنجليزية.

6. الهيئة التدريسية في الكلية:

استقطبت الكلية نخبة من أساتذة القانون وأصحاب السمعة الأكاديمية والمهنية الميزة، ومن مختلف الرتب الأكاديمية، تعمل على تمييزهم مهنيًا وعلميًا من خلال برامج ودورات تدريب مختلفة وتشجع تبادل الخبرات الأكاديمية والمعارف من خلال تبادل الزيارات وعقد الندوات والمؤتمرات العلمية. ويستطيع الطالب التواصل مع أعضاء الهيئة التدريسية خلال أوقات الساعات المكتبية المعلنه وبالوسائل الالكترونية التي توفرها الجامعة من خلال نظام التعليم الالكتروني المطبق في الجامعة.

.....

وقد عقدت كلية الحقوق الكثير من المناقشات لرسائل الماجستير خلال فصول الدراسة وشارك في المناقشات العديد من علماء القانون ذوي الاختصاص النوعي، فضلا عن ذلك تم عقد العديد من اللقاءات الفصلية مع طلبة الدراسات العليا للتباحث حول ما هو مستجد في أعمالهم.

ثالثاً

مرافق الكلية والنشاطات الطلابية

1. قاعة المحاكمات الصورية:

إيماناً من الكلية الحقوق بضرورة التطبيق العملي أنشئت قاعة المحاكمات الصورية في كلية الحقوق سنة 2018 وذلك بهدف تعزيز الجانب التطبيقي لدراسة القانون بشتى فروع في كلية الحقوق وإبراز دور شخصية الطالب القانونية في المحاكم الرسمية.

وقد جاء تشكيل المحكمة الصورية نموذجاً تطبيقياً حياً يحاكي المحكمة الحقيقية التي تتعقد في دور القضاء الرسمية، ولعل حضور الطلبة وأدائهم أدوار تمثيلية مختلفة، مثل أداء دور القاضي والمحامي والمدعي العام بحضور العديد من الطلبة يمثل ترسيخاً لمفاهيم العدل وتكريساً لمفهوم علانية جلسات المحكمة.

وتجدر الإشارة إلى أن المواد التطبيقية كمسابقات التطبيقات قضائية/ القسم العام، والتطبيقات قضائية/ القسم الخاص، وقانون أصول المحاكمات المدنية، وقانون أصول المحاكمات الجزائية، والقضاء الإداري، يتم تدريسها من الجانب العملي في هذه القاعة بكل محتوياتها من (منصة للقضاة وللدفاع عن المتهم وللادعاء العام وقفص الاتهام ومقاعد الحضور، جهاز عرض البيانات " Data Show ").



2- المؤتمرات ومناقشات:

أنشأت كلية الحقوق مدرج وتم تسميته الخوارزمي مجهزة بكل المعدات والمؤثرات الصوتية ومقاعد الحضور، جهاز عرض البيانات " Data Show " بهدف عقد مؤتمرات الكلية والمناقشة رسائل الماجستير وبحث التخرج لطلبة البكالوريوس.



3. الأنشطة الطلابية:

تساهم الكلية في جميع الأنشطة الطلابية القانونية والثقافية والرياضية والفنية. وبالإضافة إلى الاحتفال بالمناسبات الوطنية والدينية من خلال برنامج تعدها بالتعاون مع عادة شؤون الطلبة.

كما توفر الكلية للطلبة فرصة القيام بالرحلات الداخلية والخارجية وفق شروط تحددها عمادة الكلية. وكذلك القيام بالزيارات الميدانية لمواقع العمل المتخصصة كالمحاكم وإدارة مكافحة المخدرات ومراكز الإصلاح والتأهيل وتبادل الزيارات مع الكليات المناظرة وحضور الندوات والدورات التدريبية في مجالات القانون المختلفة.





4 المراكز التي يمكن الالتساب إليها في الجامعة والأندية الطلابية:

- مركز الاستشارات والتعليم المستمر.
- مركز منح شهادة الرخصة الدولية لقيادة الحاسوب. (ISDL) والمعتمدة من منظمة اليونسكو.
- الجمعيات الطلابية المنتخبة لكل كلية.
- المجلس الأعلى للطلبة، والذي يتم انتخابه بطريقة مباشرة من قبل طلبة الجامعة وفقاً للتعليمات الخاصة بالاقتراع والفرز في كل عام جامعي.
- مركز الحاسوب والذي يوفر خدمة الانترنت مجاناً.
- مركز اللغات.
- محطة للأرصاد الجوية.
- الصالات الرياضية والملاعب.

رابعاً أحكام عامة

1. المواظبة (الحضور والغياب)

- تشرط المواظبة لطلبة الجامعة في المحاضرات والمناقشات والساعات العملية حسب الساعات المقررة لكل مادة في الخطة الدراسية.
- لا يسمح للطلاب بالتغيب أكثر من (15%) من الساعات المقررة للمادة.
- إذا غاب الطالب أكثر من (15%) من مجموع الساعات المقررة للمادة دون عذر مرضي أو قهري يقبلها عميد الكلية بحرم من التقدم للامتحان النهائي وتعد نتيجته في تلك المادة (صفر)، وفي جميع الأحوال تدخل نتيجة ذلك الرسوب في احتساب معدل علامات الطالب الفصلي والتراكمي لأغراض الإنذار والفصل من الكلية.
- إذا غاب الطالب أكثر من (15%) من الساعات المقررة لمادة ما وكان هذا الغياب بسبب المرض أو لعذر قهري يقبله عميد الكلية بعد منسحباً من تلك المادة ، وتطبق عليه أحكام الانسحاب ، ويبلغ العميد مدير دائرة القبول والتسجيل بذلك ، وتثبت ملاحظة (منسحب) إزاء تلك المادة في التسجيل الأكاديمي للطلاب. إما الطلبة الذين يمثلون المملكة أو الجامعة في النشاطات الرسمية فيسمح لهم بالتغيب بنسبة لا تتجاوز (20%) شريطة موافقة عميد شؤون الطلبة.
- يشترط في العذر المرضي أن يكون بشهادة صادرة عن طبيب عيادة الجامعة أو معتمدة منه، وأن تقدم هذه الشهادة إلى عميد الكلية خلال مدة لا تتجاوز أسبوعاً من تاريخ انقطاع الطالب عن المواظبة، وفي الحالات القاهرة الأخرى يقدم الطالب ما يثبت عذره القهري خلال أسبوعين من تاريخ زوال أسباب الغياب على أن ترسل صورة مصدقة من القسم إلى مدير القبول والتسجيل لتحفظ في ملف الطالب.

2. الامتحانات وتوزيع العلامات:

- تحسب العلامة النهائية لكل مادة من مئة لأقرب رقم صحيح.
- العلامة النهائية لكل مادة هي مجموع علامات الامتحان النهائي وعلامات الأعمال الفصلية.
- يعقد الامتحان النهائي لكل مادة مرة واحدة في نهاية الفصل ويكون شاملاً لمقرر المادة ويخصص له (40%) من العلامة النهائية للمادة، وقد تشمل علامة الامتحان النهائي امتحانات عملية وشفوية أو تقارير وتخصص لها نسبة مئوية معينة.
- كل من تغيب عن امتحان فصلي معلن عنه دون عذر قهري أو مرضي يقبل به عميد الكلية بوضع له (صفر) في ذلك الامتحان ويحسب في علامته النهائية.
- كل من تغيب عن امتحان فصلي معلن عنه دون عذر قهري أو مرضي يقبل به عميد الكلية عليه أن يقدم ما يثبت عذره خلال أسبوع من تاريخ زوال العذر، وفي هذه الحالة يعقد مدرس المادة امتحاناً تعويضياً للطلاب بالشكل الذي يراه مناسباً.
- تصنيف علامات الامتحانات:

العلامة	التقدير
90-100%	ممتاز
80-89%	جيد جداً
70-79%	جيد
60-69%	مقبول
50-59%	ضعيف
أقل من 50%	راسب

تصنيف المعدلات التراكمية:

العلامة	التقدير
84-100%	ممتاز
76-84%	جيد جداً

جيد	68- أقل من 76%
مقبول	60- أقل من 68%

3. إعادة دراسة المواد:

- على الطالب إعادة دراسة كل مادة إجبارية حصل فيها على نتيجة (راسب)، وفي حالة رسوبه في مادة اختيارية يجوز له إعادتها أو اختيار غيرها من المواد الاختيارية في الحطة الدراسية.
 - يجوز للطالب إعادة دراسة أي مادة حصل فيها على علامة أقل من (60%) لرفع المعدل التراكمي بموافقة العميد ولمرة واحدة فقط.
 - إذا أعاد الطالب دراسة مادة ما تحسب له العلامة الأخيرة فقط في معدله التراكمي.
 - في حالة إعادة الطالب مادة ما فإن ساعات تلك المادة تدخل في حساب عدد الساعات المطلوبة للتخرج مرة واحدة فقط.
 - في جميع حالات إعادة المواد تحسب العلامة الأخيرة فقط لأغراض متطلبات التخرج.
4. وضع الطالب تحت المراقبة:

- يوضع الطالب تحت المراقبة إذا نقص معدله التراكمي عن (60%) في نهاية أي فصل باستثناء أول فصل دراسي في الجامعة وكذلك الفصل الصيفي وتقوم دائرة القبول والتسجيل بإشعار الطالب خطياً بذلك على آخر عنوان له لدى الجامعة.
- على الطالب الذي وضع تحت المراقبة أن يزيل الأسباب التي أدت إلى وضعه تحت المراقبة مدة أقصاها فصلان دراسيان (وليس منها فصل صيفي) بعد الفصل الذي وضع بسبب نتائجه تحت المراقبة، وإذا لم يتمكن الطالب من إزالة الأسباب التي أدت إلى وضعه تحت المراقبة ينذر ويعطى فرصة أخيرة لفصل ثالث ويفصل بعد ذلك من التخصص إذا لم يتمكن من إزالة هذه الأسباب.
- يستثنى من الفصل من التخصص تنفيذاً لأحكام الفقرة (ب) من هذه المادة كل طالب أتم بنجاح (90) ساعة معتمدة في أي من كليات الجامعة.

5. الانسحاب من المواد وإضافتها:

- يسمح للطالب بالانسحاب من مواد سجل لها أو إضافة مواد جديدة خلال الأسبوعين الأولين من أيام الدراسة من الفصلين الدراسيين الأول والثاني، وخلال الأسبوع الأول من أيام الدراسة من الفصل الصيفي، ولا تثبت المواد التي انسحب منها في سجله الأكاديمي.
- مع مراعاة ما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يسمح للطالب بالانسحاب من دراسة مادة ما خلال الأسابيع الثمانية الأولى من الفصل الدراسي الأول والثاني، وخلال الأسابيع الأربعة الأولى من الفصل الصيفي، وفي هذه الحالات تثبت المادة وسجل الطالب وأجوازها ملاحظة (منسحب) ويتحمل الطالب الرسوم تلك الساعات، ولا تدخل هذه المادة في عدد الساعات التي درسها من حيث النجاح والرسوب ومتطلبات التخرج، وإذا لم ينسحب الطالب خلال المدة المذكورة فعلى مدرس المادة أن يثبت نتيجة الطالب في كشف العلامات، ولا يجوز نتيجة لهذا الانسحاب أن يقل عدد الساعات المسجلة عن الحد الأدنى للعبء الدراسي المسموح به وفق هذه التعليمات إلا بقرار من عميد الكلية بناء على تنسيب من رئيس القسم.

6. تأجيل الدراسة والاضطاع عنها والانسحاب من الجامعة:

- يجوز للطالب أن يؤجل دراسته في الجامعة مدة لا تزيد على أربعة فصول سواء أكانت منقطعة أو متصلة وبقرار من عميد الكلية.
- على الطالب أن يتقدم بطلب تأجيل دراسته إلى العميد في مدة أقصاها (14) أربعة عشر يوماً من بداية الفصل الدراسي الأول أو الثاني لاتخاذ القرار المناسب ويبلغ العميد قراره إلى مدير القبول والتسجيل وعميد شؤون الطلبة ورئيس القسم المختص ومرشد الطالب وآية جهة أخرى معنية، وفي حالات الضرورة القاهرة التي تطرأ بعد المدة المصوص عليها في هذه الفترة وقبل نهاية الأسبوع الثامن من بداية الفصلين الأول والثاني فللمجلس الكلية أن ينظر في طلب التأجيل لاتخاذ القرار المناسب وإبلاغ الجهات المعنية.
- لا تحسب مدة التأجيل من الحد الأعلى لسنوات التخرج أو لغايات إزالة أسباب الوضع تحت المراقبة.
- إذا تجاوز الطالب مدة التأجيل التي تمت الموافقة عليها يفقد مقعد في الجامعة، ويجوز له أن يتقدم بطلب جديد للالتحاق بالجامعة فإذا قبل في التخصص نفسه يحتفظ بسجله الأكاديمي كاملاً على أن يكمل متطلبات التخرج وفي هذه الحالة تحسب له مدة الدراسة السابقة ضمن الحد الأعلى لسنوات التخرج، وإذا قبل في تخصص آخر تطبق عليه أحكام الفقرتين (ب) و (ج) من المادة (17) من هذه التعليمات، وفي الحالات التي يفقد فيها الطالب مقعده بسبب التجاوز بعذر قهري فله أن يطلب من مجلس كتيه اعتبار مدة التجاوز من المسموح بها علاوة على ما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة ولمدة فصلين دراسيين كحد أقصى.
- لا تؤجل الدراسة للطالب الجديد في الجامعة أو الطالب المنتقل إليها، إلا بعد مضي فصل دراسي واحد على الأقل على دراسته في الجامعة.
- إذا رغب طالب في الانسحاب من الجامعة فعليه أن يتقدم بطلب النموذج المقرر إلى دائرة القبول والتسجيل، وفي هذه الحالة تثبت له في سجله ملاحظة (منسحب من الجامعة) ويفقد مقعده فيها. وإذا رغب في الالتحاق ثانية بالجامعة فعليه أن يتقدم بطلب جديد وفي حالة قبوله في التخصص نفسه يحتفظ بسجله الأكاديمي كاملاً على أن يكمل متطلبات التخرج وفق الحطة الدراسية المعمول بها عند عودته إلى الجامعة. وتحسب له مدة الدراسة السابقة ضمن الحد الأعلى لسنوات التخرج، وإذا قبل في تخصص آخر تطبق عليه أحكام الفقرتين (ب) و (ج) من المادة (17) من هذه التعليمات ولا يجوز أن يعود للدراسة في التخصص نفسه إذا انسحب خلال الفصل الدراسي الثاني لوضعه تحت المراقبة.

- إذا لم يسجل الطالب منتظم في الجامعة لفصل دراسي أو أكثر ولم يحصل على موافقة خطية من العميد المعني بتأجيل دراسته لهذه المدة يفقد مقعده في الجامعة. وفي هذه الحالة يتقدم بطلب جديد للانتحاق بالجامعة، فإذا قبل في التخصص نفسه يحتفظ بسجله الأكاديمي كاملاً على أن يكمل متطلبات التخرج وفق الخطة الدراسية المعمول بها عند عودته للجامعة، وتحسب له مدة الدراسة السابقة ضمن الحد الأعلى لسنوات التخرج، وإذا قبل في قسم آخر تطبق عليه أحكام الفئتين (ب) و (ج) من المادة (17) من هذه التعليمات. وفي الحالات التي يفقد فيها الطالب مقعده بسبب عدم تسجيله لمدة فصل دراسي أو أكثر ويعذر قهري فله أن يطلب من كليته اعتبار هذه المدة ضمن الحد الأعلى لمدة التأجيل المسموع بها في الفقرة (أ) من هذه المادة.

7. التسجيل والانسحاب والإضافة:

يتم تسجيل الطالب على المواد في بداية كل فصل دراسي وفق جدول تضعه دائرة القبول والتسجيل يتضمن مواعيد محددة لإجراءات التسجيل والانسحاب والإضافة. ويتم وفق الخطوات التالية:

أ. التسجيل:

- يراجع الطالب الدائرة المالية لتبرئة ذمته والحصول على نموذج تسجيل المواد.
- يقوم الطالب بتعبئة النموذج والحصول على النموذج وفق خطته الدراسية وضمن الحد المسموح به.
- يراجع الطالب مرشده لتدقيق المواد وتوقيع النموذج وتثبيت الخاتم عليه.
- يراجع الطلاب الأردنيون الذكور مكتب خدمة العلم لتحديد موقفهم من خدمة العلم وتثبيت خاتم مكتب خدمة العلم على النموذج.
- يراجع الطالب مسجل كليته لإجراء التسجيل على جهاز الحاسوب.
- بعد إتمام عملية التسجيل ودفع الرسوم المقررة يحصل الطالب على إيصال مالي مثبت فيه الرسوم المدفوعة والبرنامج الفصلي.

ب. الانسحاب والإضافة :

- إذا رغب الطالب بسحب أو إضافة مادة معينة وذلك ضمن مدة تحددها دائرة القبول والتسجيل لكل كلية. ويراجع الطالب مرشده بعد الحصول على نموذج سحب وإضافة. والقيام بإجراء السحب والإضافة بنفس الخطوات الخاصة بالتسجيل.

8. امتحان الكفاءة الجامعية:

يشترط لتخرج الطالب التقدم إلى امتحان كفاءة تعقده وزارة التعليم العالي لقياس مخرجات العملية التعليمية وتحديد مستوى الطالب في مادة التخصص. ويعتبر هذا الامتحان شرطاً لتخرج الطالب، علماً بأن هذا الامتحان فقط للطلبة الأردنيين لغاية الآن.

9. الخدمات التي تقدمها الكلية بواسطة الجامعة:

أ. المواصلات:

حرصاً من الكلية والجامعة على راحة الطلاب تقدم لهم خدمة المواصلات وذلك بنقلهم من مراكز المحافظات إلى الجامعة وبالعكس بواسطة أسطول حديث من الحافلات وسيارات الركوب المتوسطة والتي تخضع لمعايير السلامة التي تضعها الجهات المختصة. ويتردد منتظم وضمن جدول يناسب محاضرات الطلبة ومواعيد الامتحانات النهائية مقابل رسوم رمزية يدفعها الطالب.

ب. الرعاية الصحية:

- وفرت الكلية والجامعة داخل الحرم الجامعي عيادة طبية مدعومة بكادر طبي مؤهل لتقديم خدمات الرعاية الطبية الأولية والإسعاف وتزويدها بسيارة إسعاف حديثة.
- وزيادة في حرصها تقدم تأميناً صحياً يغطي الحالات المرضية لطلبة الجامعة أثناء مدة تسجيلهم بالجامعة مقابل رسوم رمزية، حيث تغطي تكاليف العلاج والكشف الطبي والاستشفاء في المستشفيات الخاصة ذات السمعة الجيدة.
- ويستفيد جميع طلبة الحقوق من نظام التأمين الصحي الشامل فيها.

ج. مكتبة الجامعة:

- تضم الجامعة مكتبة زاخرة تقدم للطلاب عدداً كبيراً من المراجع المتخصصة وأحدث الطبعات وباللغة العربية والإنجليزية واللغات الأخرى.
- ويستطيع الطالب التواصل مع المكتبة والاستفادة من الخدمات التي تقدمها وفق نظام فهرسة حديث يعتمد التقنيات الحديثة للوصول إلى المرجع بأيسر الطرق، هذا بالإضافة إلى الموريات المتخصصة. والمكتبة الإلكترونية وخدمات الانترنت. ويستطيع الطالب استعارة المراجع المسموح بإعارتها وفق التعليمات التي تضعها الجامعة.

10. نظام تأديب الطلبة:

تنص المادة (4) من نظام تأديب الطلبة: تعد الأفعال والتصرفات التالية مخالفات تأديبية تعرض الطالب الذي يرتكب إياها للعقوبات التأديبية المنصوص عليها في هذا النظام أو في التعليمات الصادرة بموجبه:

- الامتناع المدير عن حضور المحاضرات أو الدروس أو الأفعال الأخرى التي تقضي الأنظمة بالمواظبة عليها، أو التحريض على هذا الامتناع.
- الغش في الامتحان أو الاشتراك أو الشروع فيه، والإخلال بنظام الامتحان أو الهدوء الواجب توافره فيه.
- أي فعل ماس بالشرف أو الكرامة أو الأخلاق أو مغل بحسن السيرة والسلوك أو من شأنه الإساءة إلى سمعة الجامعة أو العاملين فيها، بما في ذلك أي فعل من هذا القبيل يرتكبه الطالب خارج الجامعة في مناسبة تشترك فيها الجامعة أو نشاط تقوم به.

- المشاركة في أي تنظيم أو نشاط أو تجمع داخل الجامعة من غير ترخيص أو إذن مسبق من الجهات المختصة في الجامعة، أو الاشتراك في أي عمل يخل بالقواعد التنظيمية النافذة في الجامعة، أو التحريض عليه.
- استعمال مباني الجامعة لغير الأغراض التي أعدت لها أو استعمالها دون إذن مسبق.
- توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط بالكليات أو التبرعات من دون إذن مسبق.
- الإخلال بالنظام والانضباط التي تقتضيه المحاضرات أو الندوات أو الأنشطة التي تقام داخل الجامعة.
- أي إهانة أو إساءة يرتكبها الطالب بحق عضو هيئة التدريس أو أي من العاملين في الجامعة.
- إتلاف ممتلكات الجامعة المنقولة وغير المنقولة.
- التزوير في الوثائق الجامعية أو استعمال الأوراق المزورة في إي أغراض جامعية.
- إعطاء وثائق وهويات جامعية للغير بقصد استعمالها بطريقة غير مشروعة.
- سرقة أي من ممتلكات الجامعة أو أية أموال مملوكة للغير داخل الجامعة.
- التحريض أو الاتفاق مع الطلبة أو أي أشخاص آخرين على ارتكاب أعمال عنف أو مشاجرات ضد طلبه أو أشخاص آخرين داخل الجامعة أو ممتلكاتها.
- مخالفة أنظمة الجامعة أو تعليماتها أو قراراتها النافذة.

المادة (5): تحدد العقوبات على المخالفات التأديبية للطلاب الواردة في المادة (4) من هذا النظام على النحو التالي:

- التنبيه الخطي.
- الإخراج من قاعة التدريس، واستدعاء الأمن الجامعي عند الضرورة لإخراجه.
- الحرمان من حضور بعض محاضرات المواد التي يخل الطالب بالنظام أثناء تدريسها.
- الحرمان لمدة محددة من الاستفادة من الخدمات التي يقدمها مرفق أو أكثر من المرافق الجامعية التي تم ارتكاب المخالفة فيها.
- الحرمان لمدة محددة من ممارسة نشاط أو أكثر من الأنشطة الطلابية التي ارتكبت المخالفة فيها.
- الإنذار بدرجاته الثلاث: الأول أو المزدوج أو النهائي.
- اعتبار الطالب راسبا في مادة أو أكثر.
- إلغاء التسجيل في مادة أو أكثر من مواد الفصل الذي تقع فيه المخالفة.
- الغرامة بما لا يقل عن قيمة مثلي الشيء أو الأشياء التي أتلّفها الطالب.
- الفصل المؤقت من الجامعة لمدة فصل دراسي أو أكثر.
- الفصل النهائي من الجامعة.
- إلغاء قرار منح الشهادة إذا تبين أن هنالك عملية تزوير أو احتيال في متطلبات الحصول عليها.

المادة (6): إذا ضبط الطالب في أثناء تأدية الامتحان أو الاختبار متلبساً بالغش أو ثبت نتيجة التحقيق أنه حاول الغش أو اشترك أو شرع فيه توقع عليه العقوبات الآتية منفردة أو مجتمعة:

- اعتباره راسبا في ذلك الامتحان أو الاختبار.
- إلغاء تسجيله في بقية المواد المسجلة له في ذلك الفصل.
- فصله من الجامعة لمدة فصل دراسي واحد يلي الفصل الذي ضبط فيه.

المادة (7):

- أ. توقع على الطالب الذي اتفق مع طالب آخر أو شخص آخر على الدخول لتأدية امتحان أو اختبار بدلا منه العقوبات الآتية مجتمعة:
 - اعتباره راسبا في ذلك الامتحان أو الاختبار.
 - إلغاء تسجيله في بقية المواد المسجلة له في ذلك الفصل.
 - فصله من الجامعة لمدة فصلين دراسيين على الأقل اعتبارا من الفصل الذي يلي الفصل الذي ضبط فيه.
- ب. كما توقع على الطالب الذي دخل الامتحان أو الاختبار بدلا من طالب آخر العقوبات التالية مجتمعة:
 - إلغاء تسجيله في المواد المسجلة له في ذلك الفصل.
 - فصله من الجامعة لمدة فصلين دراسيين على الأقل اعتبارا من الفصل الذي يلي الفصل الذي ضبط فيه .
- ج. إذا كان الشخص الذي دخل قاعة الامتحان من غير طلبة الجامعة يحال إلى الجهات القضائية المختصة.

المادة (8):

تحتفظ قرارات فرض العقوبات التأديبية في ملف الطالب لدى عادة شؤون الطلبة , وتبلغ الجهة المختصة بفرض العقوبات قرارها إلى عميد الكلية المعني وإلى المسجل العام وإلى ولي أمر الطالب وإلى الجهة الموفدة أن وجدت.

المادة (9) :

- لا تحتسب للطالب المنفصول فصلاً مؤقتاً أي مواد يدرسها خلال مدة فصله في أي جامعة أخرى.
 - لا يحق للطالب المحال إلى التحقيق أن ينسحب من الدراسة قبل انتهاء التحقيق معه.
 - توقف إجراءات تخريج الطالب إلى حين البت في موضوع المخالفة التي ارتكبها.
- المادة (14) :** تحدد صلاحيات إيقاع العقوبات التأديبية على الطلبة على النحو التالي:
- لعضو هيئة التدريس أو من يدرس المادة، حق إيقاع العقوبات المنصوص عليها في الفقرات (أ) و (ب) و (ج) من المادة (5) من هذا النظام خطياً على الطالب.
 - للعميد حق إيقاع العقوبات المنصوص عليها من الفقرات (أ) إلى (ط) من المادة (5) من هذا النظام.
 - لمجلس التأديب حق إيقاع العقوبات المنصوص عليها في المادة (5) من هذا النظام وفقاً لقناعاته بالعقوبة المناسبة للمخالفة المعروضة عليه.
- المادة (15) :** تكون جميع القرارات التأديبية نهائية باستثناء العقوبات المنصوص عليها في الفقرات (ي) و (ك) و (ل) من المادة (5) من هذا النظام، إذ يحق للطالب أن يستأنف لدى مجلس العمداء أي قرار منها خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور القرار أو إعلانه في الكلية، وللمجلس العمداء أن يصادق على القرارات المتخذة بشأن العقوبة أو يعدلها أو يلغها. وإذا لم يستأنف الطالب قرار العقوبة يعد القرار التأديبي الصادر بحقه نهائياً .
- المادة (16) :** يتولى موظفو الأمن الجامعي المحافظة على الأمن والنظام داخل الحرم الجامعي. وتكون للتبليغات والتقارير التي يقدمونها حجتها ما لم يثبت عكس ذلك.
- ملاحظة هامة جداً: إن هذا الدليل لا يعني الطالب من الرجوع إلى الأنظمة والتعليمات النافذة في الجامعة.

فهرس المحتويات

4	الرئيس وعمداء كلية الحقوق منذ التأسيس ولغاية الآن
5	كلمة عميد كلية الحقوق
6	الكلية في سطور
7	الرؤية والرسالة والقيم والغايات لكلية الحقوق
8	الهيكل التنظيمي لكلية الحقوق
8	البرامج التي تطرحها الكلية
9	أولاً: برنامج درجة البكالوريوس في كلية الحقوق
14	ثانياً: برنامج درجة الماجستير الدراسات العليا في القانون والتحكيم التجاري الدولي
16	ثالثاً: مرافق الكلية والنشاطات الطلابية
20	رابعاً: أحكام عامة

مع تحيات كلية الحقوق

للاستفسار والمزيد من المعلومات يمكن التواصل مع الكلية من خلال الاتصال على

هاتف الكلية: 96226350520 /+ فرعي 1397. الفاكس: 96226350524 +

البريد الإلكتروني: law@jpu.edu.jo

فريق الإعداد

د. الاء بني يونس

د. صفوان الشديفات

د. محمد وليد الحداد